مجلة مركز بابل للدراسات الإنسانية ٢٠٢٦ المجلد ١٦/ العدد ٧

الحجاب في السنة النبوية بين النص والتأويل: دراسة في نقد الشبهات المعاصرة

عليه عاجب فرج الحريشي

جامعة قم كلية الالهيات والمعارف الإسلامية قسم علوم القران والحديث

البريد الإلكتروني Email : ealayheajib@gmail.com

الكلمات المفتاحية: الحجاب، السنة النبوية، التأويل المعاصر، الشبهات الفكرية، أصول الاستدلال.

كيفية اقتباس البحث

الحريشي، عليه عاجب فرج ، الحجاب في السنة النبوية بين النص والتأويل: دراسة في نقد الشبهات المعاصرة ،مجلة مركز بابل للدراسات الانسانية، تموز ٢٠٢٦، المجلد:١٦ ،العدد:٧ .

هذا البحث من نوع الوصول المفتوح مرخص بموجب رخصة المشاع الإبداعي لحقوق التأليف والنشر (Creative Commons Attribution) تتيح فقط للآخرين تحميل البحث ومشاركته مع الآخرين بشرط نَسب العمل الأصلي للمؤلف، ودون القيام بأي تعديل أو استخدامه لأغراض تجارية.

مفهرسة في Indexed
IASJ

مسجلة في Registered
ROAD

The Hijab in the Prophetic Sunnah between Text and Interpretation: A Study in Critiquing Contemporary Misconceptions

Ealayhe Ajeb Faraj Al-Harishi
Qom University, Faculty of Theology and Islamic Studies, Department of Quranic and Hadith Sciences

Keywords : Hijab, Prophetic Sunnah, Contemporary Interpretation, Intellectual Misconceptions, Principles of Islamic Legal Reasoning.

How To Cite This Article
Al-Harishi, Ealayhe Ajeb Faraj , The Hijab in the Prophetic Sunnah between Text and Interpretation: A Study in Critiquing Contemporary Misconceptions,Journal Of Babylon Center For Humanities Studies, July 2026,Volume:16,Issue 7.

This is an open access article under the CC BY-NC-ND license (http://creativecommons.org/licenses/by-nc-nd/4.0/

This work is licensed under a Creative Commons Attribution-NonCommercial-NoDerivatives 4.0 International License.

Abstract:

This study aims to examine the concept of hijab in the Prophetic Sunnah through an analytical study of the related Islamic texts, clarifying its legislative and maqāṣid-based foundations, while discussing the most prominent contemporary interpretations and misconceptions raised about it. The research adopts the analytical method in tracing the concept of hijab linguistically and technically, analyzing the Prophetic traditions related to it, and identifying the intellectual approaches that influenced contemporary readings of the texts, particularly modernist, historicist, and feminist trends. The study also critiques the major misconceptions concerning the obligation of hijab, the claim that it is merely a cultural practice of ancient society, and the argument that it conflicts with freedom and women's rights. The study concludes that hijab is an established Islamic ruling grounded in authentic Qur'anic and Prophetic texts, and that it constitutes part of an integrated ethical and legislative

system aimed at preserving modesty and safeguarding society. The research further demonstrates that many contemporary interpretations stem from intellectual frameworks that differ from the traditional Islamic legal methodology, leading to reinterpretations detached from the legislative and maqāṣid-oriented context of the texts.

الملخص

يهدف هذا البحث إلى دراسة الحجاب في السنة النبوية من خلال تحليل النصوص الشرعية المتعلقة به، وبيان أسسه التشريعية والمقاصدية، مع مناقشة أبرز التأويلات والشبهات المعاصرة المثارة حوله. اعتمد البحث المنهج التحليلي في تتبع مفهوم الحجاب لغةً واصطلاحًا، وتحليل الأحاديث النبوية المتعلقة به، والكشف عن المناهج الفكرية التي أثرت في القراءات المعاصرة للنصوص، ولا سيما الاتجاهات الحداثية والتاريخانية والنسوية. كما تناول البحث نقد أبرز الشبهات المتعلقة بفرضية الحجاب، وادعاء ارتباطه بعادات المجتمع القديم، والقول بتعارضه مع الحرية وحقوق المرأة. وقد خلصت الدراسة إلى أن الحجاب حكم شرعي ثابت بالنصوص القرآنية والحديثية الصحيحة، وأنه جزء من منظومة أخلاقية وتشريعية متكاملة تهدف إلى تحقيق العفة وصيانة المجتمع. كما أظهرت الدراسة أن كثيرًا من التأويلات المعاصرة انطلقت من مرجعيات فكرية مغايرة للمنهج الأصولي الإسلامي، مما أدى إلى إعادة تفسير النصوص خارج سياقها التشريعي والمقاصدي.

المقدمة

تُعدّ قضية الحجاب من أكثر القضايا حضورًا في الخطاب الفكري والديني المعاصر؛ لما ارتبط بها من أبعاد شرعية واجتماعية وثقافية، ولما أثير حولها من جدل واسع في سياق التحولات الفكرية الحديثة. وقد تجاوز النقاش المعاصر حدود البحث الفقهي التقليدي إلى إعادة النظر في المرجعيات المعرفية والمنهجية التي تُفهم من خلالها النصوص الشرعية المتعلقة بالحجاب، ولا سيما نصوص السنة النبوية. ومن ثم أصبحت قضية الحجاب ميدانًا للتأويلات المتعددة التي تأثرت في كثير من الأحيان بالمناهج الحداثية والقراءات التاريخانية والنسوية، الأمر الذي أفضى إلى ظهور جملة من الشبهات المتعلقة بثبوت الحجاب، وطبيعته التشريعية، وعلاقته بالحرية وحقوق المرأة.

وتنبع أهمية هذا الموضوع من كونه متصلًا بأحد الأحكام الشرعية التي تجمع بين البعد التعبدي والأخلاقي والاجتماعي، فضلًا عن ارتباطه المباشر بمنهجية التعامل مع السنة النبوية بوصفها مصدرًا أساسًا للتشريع الإسلامي. فالإشكال في كثير من الطروحات المعاصرة لا يقتصر على مناقشة بعض الجزئيات الفقهية المتعلقة بالحجاب، بل يمتد إلى إعادة تفسير

النصوص الشرعية وفق مرجعيات فكرية مغايرة للمنهج الأصولي المعتمد في التراث الإسلامي. ولذلك فإن دراسة الحجاب في السنة النبوية من زاوية نقد التأويلات المعاصرة تمثل ضرورة علمية لفهم طبيعة التحولات التي شهدها الخطاب الديني الحديث، والكشف عن الأسس المنهجية التي قامت عليها تلك التأويلات.

وقد حظيت قضية الحجاب بعناية في عدد من الدراسات السابقة التي تناولتها من زوايا متعددة؛ فبحث عبد الحليم أبو شقة في كتابه تحرير المرأة في عصر الرسالة قضايا المرأة في ضوء نصوص القرآن الكريم والسنة النبوية، وخصص جزءًا لدراسة لباس المرأة وزينتها، محاولًا إبراز حضور المرأة في المجتمع النبوي ضمن الضوابط الشرعية. كما تناول يوسف القرضاوي في مؤلفاته المتعلقة بالسنة النبوية وقضايا المرأة الأحكام الشرعية للحجاب، مع مناقشة بعض الاتجاهات الحديثة في فهم النصوص الشرعية. وفي السياق الأكاديمي الحديث، ناقش عقيل صالح كريم الدليمي في بحثه "الحجاب الشرعي بين الواقع والتشريع" الأبعاد التشريعية والاجتماعية للحجاب وأثر التحولات الثقافية المعاصرة في الجدل المتعلق به. كما أسهمت الدراسات الفكرية التي تناولت نقد الحداثة الغربية، ولا سيما كتابات طه عبد الرحمن، في تقديم إطار نظري لفهم الخلفيات الفكرية للتأويلات الحديثة المتعلقة بالنصوص الشرعية.

وعلى الرغم من أهمية هذه الدراسات، فإن معظمها اتجه إما إلى المعالجة الفقهية التقليدية للحجاب، أو إلى دراسة قضايا المرأة بصورة عامة، دون الجمع بين التأصيل الشرعي للحجاب في السنة النبوية وتحليل المناهج التأويلية المعاصرة ونقد الشبهات المثارة حولها ضمن دراسة واحدة. ومن هنا تأتي أهمية هذا البحث الذي يسعى إلى تقديم معالجة تحليلية تجمع بين الدراسة الحديثية والأصولية والفكرية، بما يحقق قراءة علمية متوازنة لقضية الحجاب في ضوء النصوص الشرعية والتحولات الفكرية المعاصرة.

ويهدف هذا البحث إلى بيان التأصيل الشرعي للحجاب في السنة النبوية، وتحليل أبرز المناهج المعاصرة في تأويل النصوص المتعلقة به، مع نقد الشبهات المثارة حول فرضيته ومقاصده وأبعاده التشريعية. كما يسعى البحث إلى إبراز العلاقة بين النص الشرعي والمقصد التشريعي في قضية الحجاب، وبيان أثر المناهج الفكرية الحديثة في إعادة تشكيل دلالة النصوص الدينية.

واعتمد البحث المنهج التحليلي؛ من خلال تتبع النصوص الحديثية المتعلقة بالحجاب، وتحليل دلالاتها اللغوية والفقهية، ومناقشة التأويلات المعاصرة في ضوء أصول الاستدلال الشرعي وقواعد فهم السنة النبوية. كما استفاد البحث من بعض الدراسات المعاصرة ذات الصلة

بقضايا المرأة والتأويل والخطاب الحداثي، مع الحرص على توظيفها ضمن إطار علمي نقدي منضبط.

وقد اقتضت طبيعة البحث تقسيمه إلى ثلاثة مباحث؛ تناول المبحث الأول التأصيل الشرعي للحجاب في السنة النبوية من حيث المفهوم والأدلة والمقاصد، بينما خُصص المبحث الثاني لدراسة التأويلات المعاصرة لنصوص الحجاب والأسس الفكرية التي قامت عليها، أما المبحث الثالث فقد عالج أبرز الشبهات المعاصرة المتعلقة بالحجاب في السنة النبوية من خلال دراسة نقدية تحليلية.

المبحث الأول

التأصيل الشرعي للحجاب في السنة النبوية

المطلب الأول: مفهوم الحجاب في اللغة والاصطلاح الشرعي

يمثل ضبط المفاهيم مرحلة تأسيسية في الدراسات الشرعية؛ لأن فهم المصطلحات ينعكس بصورة مباشرة على سلامة الاستدلال ودقة النتائج، لاسيما في القضايا التي أصبحت محلًا للتأويلات الفكرية المعاصرة، ومن أبرزها قضية الحجاب. ومن ثم فإن دراسة الحجاب في السنة النبوية تقتضي البدء بتحرير مفهومه في اللغة والاصطلاح؛ لأن الخلط بين المدلول اللغوي والاستعمال الشرعي أفضى في بعض الاتجاهات المعاصرة إلى إعادة تفسير النصوص خارج سياقها التشريعي والأصولي.

جاء لفظ الحجاب في اللغة العربية دالًا على الستر والمنع والحيلولة بين شيئين. وذكر محمد بن مكرم ابن منظور أن "الحجاب: السِّتر" وأن الفعل "حجب" يفيد معنى المنع والإخفاء[١]، كما أورد محمد بن أبي بكر الرازي أن الحجاب هو الحائل بين الشيئين [٢]، وتكشف هذه الدلالة عن معنى عام يتسع للحاجز الحسي والمعنوي، ولذلك ورد استعمال الحجاب في القرآن الكريم بمعانٍ متعددة يجمعها معنى الستر والحيلولة، كما في قوله تعالى: ﴿وَبَيْنَهُمَا حِجَابٌ﴾ [الأعراف: ٤٦]، وقوله تعالى: ﴿وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَاسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ﴾ [الأحزاب: ٥٣]. ويظهر من هذا الاستعمال أن الحجاب في أصله اللغوي يفيد معنى الصيانة والمنع من الانكشاف.

أما في الاصطلاح الشرعي، فإن مفهوم الحجاب تجاوز الدلالة اللغوية المجردة ليعبّر عن نظام تشريعي ينظم علاقة المرأة بالأجانب، ويضبط هيئة ظهورها في المجال العام وفق مقاصد الشريعة في العفة والحياء. والحجاب بهذا الاعتبار لا يقتصر على غطاء الرأس، وإنما يشمل جملة الأحكام المتعلقة بستر الزينة والبدن ومنع أسباب الفتنة. وقد استعمل الفقهاء مصطلح

الحجاب للدلالة على التزام المرأة بستر ما أمر الشرع بستره عن غير المحارم، مع اختلافهم في بعض الفروع الجزئية المتعلقة بحدود العورة وأحكامها التفصيلية. [٣]

ويرتبط مفهوم الحجاب في النصوص الشرعية بعدد من المصطلحات المتقاربة، من أبرزها الخمار والجلباب والستر. فالخمار هو ما تغطي به المرأة رأسها وعنقها، وقد قال ابن منظور: "الخمار للمرأة ما تغطي به رأسها"[٤]، وقد ورد هذا المصطلح في قوله تعالى: ﴿وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ﴾ [النور: ٣١]. أما الجلباب فهو الثوب الواسع الذي يغطّي البدن فوق الثياب، وقد فسّر محمد بن جرير الطبري قوله تعالى: ﴿يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيبِهِنَّ﴾ [الأحزاب: ٥٩] بأن المرأة تُرخِي جلبابها على وجهها وبدنها صيانةً لها عن الأذى [٥]، ويدل هذا الترابط الاصطلاحي على أن الحجاب في الفقه الإسلامي ليس مفهومًا منفصلًا عن بقية الأحكام المتعلقة بستر المرأة، بل هو جزء من منظومة تشريعية متكاملة.

كما بيّنت السنة النبوية الأبعاد التطبيقية لهذا المفهوم، من خلال توجيهات النبي صلى الله عليه وسلم المتعلقة بلباس المرأة وآداب خروجها وتعاملها مع الرجال الأجانب. ومن الأحاديث الدالة على ذلك حديث عائشة رضي الله عنها في قصة الإفك، وفيه قولها: "وكان صفوان بن المعطل قد رآني قبل الحجاب" [٦]، ويفيد الحديث أن الحجاب بعد تشريعه أصبح علامة ظاهرة في تنظيم العلاقة بين المرأة والرجل داخل المجتمع الإسلامي. وتظهر النصوص النبوية أن الحجاب لم يُشرع بوصفه مظهرًا شكليًا مجردًا، وإنما جاء ضمن بناء أخلاقي متكامل يهدف إلى تحقيق الطهارة وصيانة المجتمع من أسباب الفتنة.

ومن خلال التحليل الدلالي للنصوص الشرعية، يتبين أن الحجاب في التصور الإسلامي يرتبط بمقاصد كلية تتجاوز البعد الشكلي إلى البعد الأخلاقي والاجتماعي. ولذلك فإن اختزال الحجاب في مجرد عادة اجتماعية أو رمز ثقافي يتعارض مع طبيعة النصوص المؤسسة له في القرآن والسنة. كما أن بعض التأويلات المعاصرة وقعت في الخلط بين المفهوم اللغوي العام للحجاب وبين مدلوله الشرعي الخاص، فتعاملت معه باعتباره نتاجًا تاريخيًا مرتبطًا ببيئة معينة، مع إغفال البعد التعبدي والتشريعي للنصوص.وقد أكدت بعض الدراسات الحديثة هذا المعنى، حيث أشار عقيل صالح كريم الدليمي إلى أن الحجاب في المنظور الإسلامي يمثل نظامًا أخلاقيًا وتشريعيًا متكاملًا، لا مجرد هيئة ظاهرية للمرأة [٧].

المطلب الثاني: أدلة الحجاب في السنة النبوية ووجوه دلالتها

احتلت السنة النبوية مكانة تأسيسية في بيان الأحكام المتعلقة بالحجاب؛ إذ جاءت مفسِّرة للنص القرآني، ومبينة لحدود الامتثال العملي له، ومؤكدة للأبعاد الأخلاقية والاجتماعية التي يقوم عليها

التشريع الإسلامي في هذا الباب. ومن ثم فإن دراسة أدلة الحجاب في السنة النبوية لا تقتصر على جمع النصوص الحديثية الواردة فيه، بل تستلزم تحليل دلالاتها اللغوية والفقهية، وبيان علاقتها بالمقاصد الشرعية، مع النظر في كيفية توظيفها داخل الجدل المعاصر المتعلق بمشروعية الحجاب وحدوده. وقد وردت في السنة النبوية مجموعة من الأحاديث التي تؤكد أصل مشروعية الحجاب ووجوب التزام المرأة بالستر أمام الأجانب، ومن أبرزها حديث عائشة رضي الله عنها في حادثة الإفك، وفيه قولها: "وكان صفوان بن المعطل قد رآني قبل الحجاب" [٨]. ويكشف هذا النص عن انتقال المجتمع الإسلامي إلى مرحلة تشريعية جديدة بعد نزول أحكام الحجاب، الأمر الذي يدل على أن الحجاب لم يكن مجرد ممارسة اجتماعية عرفية، وإنما حكم شرعي منظم للعلاقة بين الرجال والنساء.

ومن الأحاديث الدالة كذلك حديث أم عطية رضي الله عنها في صلاة العيد، وفيه أن النساء كن يخرجن "وليُدنين عليهن من جلابيبهن" [٩] ، وهو ما يعكس التزام النساء في المجتمع النبوي بالستر عند الخروج إلى المجال العام. كما ورد في حديث أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "يا أسماء، إن المرأة إذا بلغت المحيض لم يصلح أن يُرى منها إلا هذا وهذا"، وأشار إلى الوجه والكفين [١٠] . ورغم اختلاف المحدثين في درجة الحديث، فإن الفقهاء استأنسوا به في بيان حدود ما يجوز ظهوره من المرأة، مما يكشف عن حضور السنة النبوية في بناء الأحكام التفصيلية المتعلقة بالحجاب. وتتضح دلالة السنة النبوية على الحجاب من خلال اقتران النصوص المتعلقة بالستر بجملة من القيم الأخلاقية، كالعفة والحياء وغض البصر. فقد روى أبو سعيد الخدري رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "الحياء لا يأتي إلا بخير" [١١] ، وهو توجيه يكشف عن البعد القيمي الذي ينتظم الأحكام المتعلقة بلباس المرأة وسلوكها العام. ولذلك فإن الحجاب في السنة النبوية لم يُقدَّم بوصفه مجرد هيئة ظاهرية، بل باعتباره جزءًا من بناء أخلاقي يهدف إلى حماية المجتمع من دواعي الفتنة والانفلات.

كما أن المتأمل في السنة النبوية يجد أن النصوص المتعلقة بالحجاب ارتبطت بمبدأ صيانة الخصوصية الاجتماعية وتنظيم العلاقة بين الجنسين. ففي حديث عقبة بن عامر رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إياكم والدخول على النساء" [١٢] ، وهو نص يعكس حرص الشريعة على سد الذرائع المفضية إلى الاختلاط غير المنضبط أو انتهاك الخصوصية الأسرية. ومن ثم فإن الحجاب في السنة لا يمكن عزله عن بقية المنظومة التشريعية المتعلقة بالآداب الاجتماعية والعلاقات الإنسانية.

وقد أولى علماء الحديث والفقه عناية كبيرة بتحرير الروايات الواردة في الحجاب، من حيث الثبوت والدلالة. فالأحاديث الصحيحة المتعلقة بالحجاب وردت في أصح كتب السنة، كصحيح البخاري وصحيح مسلم، وهو ما يجعل أصل مشروعية الحجاب ثابتًا من جهة الاحتجاج الحديثي. أما الخلاف الفقهي الذي وقع بين العلماء، فقد انصب غالبًا على بعض الجزئيات التطبيقية، كحكم تغطية الوجه والكفين، لا على أصل فرضية الحجاب نفسه. وقد أشار يوسف القرضاوي إلى أن الخلاف في بعض التفاصيل لا يجوز أن يتحول إلى ذريعة لإنكار الحكم الشرعي الثابت بأدلته الكلية [١٣] .

وفي سياق الجدل المعاصر، حاولت بعض الاتجاهات الحداثية إعادة قراءة النصوص النبوية المتعلقة بالحجاب من خلال مناهج تاريخانية أو سياقية، فذهبت إلى أن تلك النصوص ارتبطت بظروف اجتماعية خاصة بالمجتمع المدني الأول، ولا تحمل صفة الإلزام خارج سياقها التاريخي. غير أن هذا الاتجاه يواجه إشكالًا أصوليًا يتمثل في تجاهله للطبيعة التشريعية للسنة النبوية، وللقواعد المعتمدة عند الأصوليين في فهم العموم وامتداد الأحكام ما لم يرد دليل صحيح يخصصها أو يقصرها على سبب معين. كما أن القراءة التحليلية للنصوص الحديثية تكشف أن السنة النبوية تعاملت مع الحجاب باعتباره جزءًا من التشريع الإسلامي العام المتعلق بالعفة والآداب الاجتماعية، وليس حكمًا مرحليًا مؤقتًا. ولذلك فإن ربط الحجاب حصريًا بالبيئة التاريخية الأولى يفضي إلى إلغاء عدد كبير من الأحكام الشرعية التي نزلت لمعالجة وقائع محددة، مع أن العبرة في أصول الفقه بعموم اللفظ لا بخصوص السبب [١٤] .

المبحث الثاني

التأويلات المعاصرة لنصوص الحجاب وأسسها الفكرية

المطلب الأول: الاتجاهات المعاصرة في تأويل نصوص الحجاب

شهدت قضية الحجاب في العقود الأخيرة حضورًا واسعًا في الخطاب الفكري العربي والإسلامي، نتيجة التحولات الثقافية والاجتماعية التي رافقت صعود المناهج الحداثية والنقدية في قراءة النصوص الدينية. وقد أفضى ذلك إلى ظهور اتجاهات متعددة سعت إلى إعادة تفسير النصوص الشرعية المتعلقة بالحجاب، من خلال مناهج تأويلية تتجاوز الفهم الأصولي التقليدي للنصوص، وتعيد بناء دلالاتها وفق تصورات فكرية حديثة. ومن ثم فإن دراسة التأويلات المعاصرة للحجاب تقتضي الوقوف على الأسس الفكرية والمنهجية التي انطلقت منها هذه الاتجاهات، وتحليل أثرها في إعادة تشكيل مفهوم الحجاب داخل الخطاب المعاصر[١٥].

يُعد الاتجاه الحداثي من أبرز الاتجاهات التي أعادت قراءة نصوص الحجاب في ضوء المرجعيات الفكرية الغربية الحديثة، حيث انطلق هذا الاتجاه من فكرة تاريخية النص وربطه بالسياق الاجتماعي الذي نشأ فيه. ووفق هذا التصور، فإن الأحكام المتعلقة بالحجاب لا تُفهم باعتبارها تشريعات ثابتة ذات طابع تعبدي، وإنما بوصفها استجابات اجتماعية لظروف المجتمع العربي في القرن الأول الهجري. ولذلك اتجه بعض المفكرين الحداثيين إلى القول إن الحجاب يعكس بنية ثقافية تاريخية، لا حكمًا شرعيًا دائمًا. ويقوم هذا التصور على الفصل بين "المقصد الأخلاقي" للنص وبين صورته التطبيقية التي يرون أنها قابلة للتغير بتغير الزمان والمكان[١٦].

وقد تأثر هذا الاتجاه بالمناهج الهرمنيوطيقية الغربية التي تعيد إنتاج المعنى وفق السياق الثقافي للقارئ، لا وفق دلالة النص الأصلية. ومن ثم أصبحت النصوص المتعلقة بالحجاب خاضعة لإعادة التأويل المستمر بحسب التحولات الاجتماعية الحديثة. ويُلاحظ أن هذا الاتجاه يركز غالبًا على البعد التاريخي والاجتماعي للنصوص، مع تقليل مركزية المرجعية الحديثية والأصولية في فهم الأحكام الشرعية. وقد أشار طه عبد الرحمن إلى أن بعض القراءات الحداثية للنصوص الإسلامية وقعت في "القطيعة المنهجية" مع أصول الفهم الإسلامي، نتيجة استيراد المناهج الغربية دون مراعاة الخصوصية المعرفية للنص الشرعي [١٧].

ومن الاتجاهات المؤثرة كذلك الاتجاه النسوي، الذي تعامل مع الحجاب من زاوية العلاقة بين الدين والسلطة الذكورية داخل المجتمع. فقد رأت بعض الكتابات النسوية أن الحجاب يمثل أداة اجتماعية لإعادة إنتاج الهيمنة الذكورية، ومن ثم سعت إلى إعادة تفسير النصوص المتعلقة به بما ينسجم مع مفاهيم الحرية الفردية والمساواة الجندرية في الفكر الغربي المعاصر. واعتمدت هذه القراءة على تفكيك المدونة الفقهية التقليدية واعتبارها انعكاسًا للبنية الثقافية الذكورية أكثر من كونها تعبيرًا موضوعيًا عن مقاصد النصوص الشرعية[١٨]. غير أن هذا الاتجاه تعرض لنقد واسع من قبل عدد من الباحثين؛ لأن تعميم مفهوم "الهيمنة الذكورية" على مجمل الأحكام الشرعية المتعلقة بالمرأة يؤدي إلى تجاهل البعد التعبدي والمقاصدي للتشريع الإسلامي. كما أن قراءة الحجاب من منظور الصراع الجندري تُفضي إلى اختزال الأحكام الشرعية في بعدها الاجتماعي وحده، مع إهمال أصول الاستدلال التي قامت عليها تلك الأحكام في القرآن والسنة[١٩].

وإلى جانب الاتجاهين الحداثي والنسوي، برز الاتجاه التاريخاني الذي يربط الأحكام الشرعية بظروفها التاريخية الخاصة، ويرى أن استمرار العمل ببعض النصوص يتوقف على استمرار السياقات التي نشأت فيها. وقد طُبِّق هذا المنهج على نصوص الحجاب، فذهب بعض الباحثين إلى أن تشريع الحجاب ارتبط بظروف المجتمع المدني الأول، وما شهده من تحولات اجتماعية

وأمنية، وأن انتفاء تلك الظروف في العصر الحديث يقتضي إعادة النظر في الحكم. ويقوم هذا التصور على مركزية "السياق التاريخي" في تحديد دلالة النص ومدى إلزاميته[٢٠]، إلا أن هذا الاتجاه يواجه إشكالًا أصوليًا يتمثل في تعارضه مع القواعد المستقرة عند علماء الأصول، وفي مقدمتها قاعدة "العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب". فالنصوص الشرعية – بحسب المنهج الأصولي – لا تُقصر دلالتها على أسباب النزول أو الملابسات التاريخية ما لم يرد دليل معتبر يخصصها بذلك. ولذلك فإن ربط الحجاب حصريًا بالسياق التاريخي يؤدي إلى تعطيل عدد كبير من الأحكام الشرعية التي وردت ابتداءً لمعالجة وقائع مخصوصة، مع بقاء دلالتها التشريعية العامة.

وقد ساعدت هذه الاتجاهات التأويلية في تشكيل خطاب معاصر يتعامل مع الحجاب بوصفه قضية ثقافية أو اجتماعية قابلة لإعادة التفسير، بدل النظر إليه باعتباره حكمًا شرعيًا مؤسسًا على نصوص الوحي ومقاصده. وفي هذا السياق أشار عبد المجيد النجار إلى أن كثيرًا من القراءات الحداثية للنصوص الإسلامية تعاني من "تغليب المرجعية الفكرية الغربية على المرجعية الأصولية الإسلامية"، الأمر الذي أفضى إلى اضطراب في فهم العلاقة بين الثابت والمتغير في التشريع الإسلامي [٢١].

المطلب الثاني: مناهج التأويل المعاصر للنصوص النبوية المتعلقة بالحجاب

ارتبطت التأويلات المعاصرة للنصوص النبوية المتعلقة بالحجاب بجملة من المناهج الفكرية التي أعادت قراءة النصوص الشرعية وفق تصورات مغايرة للمنهج الأصولي التقليدي في فهم السنة النبوية. ولم يكن الخلاف في كثير من الأحيان متعلقًا بثبوت النصوص الحديثية بقدر ما كان متصلًا بطريقة التعامل مع دلالاتها وحدود إلزامها. ولذلك فإن تحليل مناهج التأويل المعاصر يكشف أن جوهر الإشكال يتمثل في التحول من مركزية النص إلى مركزية القارئ والسياق الثقافي الحديث في إنتاج المعنى[٢٢].

ومن أبرز هذه المناهج ما يُعرف بالتأويل السياقي، الذي يقوم على ربط دلالة النصوص النبوية بالظروف الاجتماعية والثقافية التي قيلت فيها. وينطلق هذا الاتجاه من أن النصوص المتعلقة بالحجاب وردت لمعالجة أوضاع اجتماعية خاصة بالمجتمع المدني الأول، وأن فهمها لا يتحقق إلا باستحضار ذلك السياق التاريخي. وبناءً على هذا التصور، يذهب بعض الباحثين إلى أن الأحكام المرتبطة بالحجاب ليست مقصودة لذاتها، وإنما جاءت لتحقيق غايات اجتماعية محددة، الأمر الذي يجعل صور تطبيقها قابلة للتغير تبعًا لتحولات الواقع الاجتماعي[٢٣].

ويستند هذا المنهج إلى التوسع في مفهوم "أسباب الورود" وربطه بإعادة بناء الدلالة التشريعية للنصوص، غير أن هذا التوجه يواجه إشكالًا أصوليًا؛ لأن علماء الأصول قرروا أن معرفة السبب تفيد في فهم النص لكنها لا تقتضي قصر الحكم عليه، ما لم يقم دليل معتبر على التخصيص. وقد أكد محمد الطاهر بن عاشور أن اعتبار المقاصد والسياقات لا يعني إلغاء دلالة الألفاظ أو تعطيل الأحكام الثابتة بالنصوص القطعية [٢٤]، ومن ثم فإن جعل السياق التاريخي محددًا نهائيًا لدلالة النص يفضي إلى نسبية الأحكام الشرعية وربطها بالتحولات الاجتماعية المتغيرة. كما ظهر في الخطاب المعاصر منهج يعتمد على القراءة المقاصدية المنفصلة عن الضوابط الأصولية، حيث يتم التركيز على المقصد العام للتشريع مع تجاوز الوسائل والأحكام التفصيلية التي وردت بها النصوص. وفيما يتعلق بالحجاب، يرى أصحاب هذا الاتجاه أن المقصود الأساس من النصوص النبوية هو تحقيق الاحتشام والأخلاق العامة، أما صورة الحجاب وحدوده التفصيلية فهي – بحسب تصورهم – متروكة للأعراف الاجتماعية المتغيرة. وقد أدى هذا الفهم إلى الفصل بين الحكم الشرعي وصورته التطبيقية المنصوص عليها في السنة النبوية[٢٥].

غير أن علماء المقاصد أكدوا أن المقصد الشرعي لا يُفهم بمعزل عن النصوص الجزئية المؤسسة له؛ لأن المقاصد لا تُستنبط خارج البنية التشريعية الكلية. وقد نبّه إبراهيم بن موسى الشاطبي إلى أن "المصالح المعتبرة شرعًا لا تعرف إلا من جهة الشرع" [٢٦]، وهو ما يعني أن توظيف المقاصد لتجاوز النصوص أو تعطيل دلالاتها يخرج بالمقاصد عن وظيفتها المنهجية في الفكر الإسلامي.

ومن المناهج المؤثرة كذلك المنهج التاريخاني، الذي يتعامل مع الأحكام الشرعية بوصفها نتاجًا للواقع التاريخي الذي نشأت فيه. ويذهب أصحاب هذا الاتجاه إلى أن الأحكام المتعلقة بالحجاب ارتبطت بالبنية الاجتماعية للمجتمع العربي القديم، وأن تغير البنية الاجتماعية الحديثة يقتضي إعادة النظر في تلك الأحكام. وقد تأثر هذا المنهج بالدراسات الغربية الحديثة في نقد النصوص الدينية، والتي تقوم على قراءة النص بوصفه ظاهرة تاريخية مرتبطة بظروف إنتاجه الثقافي والاجتماعي[٢٧].

إلا أن تطبيق المنهج التاريخاني على السنة النبوية يثير إشكالات تتعلق بطبيعة النص الشرعي في الإسلام؛ لأن السنة – في التصور الإسلامي – ليست مجرد تجربة تاريخية، بل مصدر تشريعي مرتبط بالوحي. ولذلك فإن اختزال النصوص النبوية في سياقاتها الزمنية يؤدي إلى إلغاء بعدها التعبدي والتشريعي، وتحويلها إلى نصوص مفتوحة قابلة لإعادة الإنتاج وفق المرجعيات

الثقافية الحديثة. وقد أشار يوسف القرضاوي إلى أن من أخطر مظاهر الخلل في بعض القراءات المعاصرة "إخضاع النصوص القطعية للمناهج الفكرية الوافدة دون مراعاة لخصوصية المرجعية الإسلامية "[٢٨].

كما ظهر اتجاه يعتمد على القراءة الحقوقية الحديثة للنصوص المتعلقة بالحجاب، حيث تتم إعادة تفسير السنة النبوية في ضوء مفاهيم الحرية الفردية والمساواة الجندرية المتداولة في الخطاب الحقوقي العالمي. ووفق هذا المنهج، يُنظر إلى الحجاب بوصفه خيارًا شخصيًا لا حكمًا شرعيًا ملزمًا. وقد تأثرت هذه القراءة بالتصورات الليبرالية الحديثة التي تجعل الحرية الفردية المرجعية العليا في تقييم الأحكام الاجتماعية والأخلاقية[٢٩]. غير أن هذا المنهج يواجه إشكالًا معرفيًا يتمثل في إسقاط مفاهيم فلسفية حديثة على نصوص تنتمي إلى بنية تشريعية مختلفة في منطلقاتها ومقاصدها. فالحريات في التصور الإسلامي ترتبط بمفهوم العبودية لله تعالى وبالضوابط الأخلاقية التي تنظّم سلوك الإنسان داخل المجتمع، ولا تقوم على مفهوم الفردانية المطلقة كما في الفلسفات الليبرالية الحديثة[٣٠].

المطلب الثالث: تقويم التأويلات المعاصرة في ضوء أصول الاستدلال

أفرزت التأويلات المعاصرة المتعلقة بالحجاب جملة من الإشكالات المنهجية التي تستوجب التقويم في ضوء أصول الاستدلال المعتمدة في العلوم الشرعية؛ إذ إن كثيرًا من هذه القراءات لم تقتصر على إعادة فهم بعض الجزئيات الفقهية، بل امتدت إلى مراجعة الأسس التي يقوم عليها فهم النصوص الشرعية ذاتها، سواء من جهة حجية السنة أو من جهة دلالة النصوص وحدود التأويل المقبول. ولذلك فإن نقد هذه التأويلات لا يتحقق بمجرد بيان مخالفتها لما استقر عليه الفقه الإسلامي، وإنما يقتضي تحليل بنيتها المنهجية ومدى انسجامها مع قواعد الاستدلال المعتبرة في التراث الأصولي.

يقوم المنهج الأصولي في فهم النصوص الشرعية على جملة من القواعد التي تضبط عملية الاستنباط، ومن أهمها اعتبار النص الشرعي مرجعًا حاكمًا في تحديد المعنى، وعدم جواز إخضاعه للمرجعيات الفكرية الخارجية. وقد قرر الأصوليون أن الأصل في النصوص الشرعية حملها على ظاهرها المتبادر ما لم يقم دليل معتبر يصرفها عن ذلك. ولذلك فإن تحويل النصوص المتعلقة بالحجاب إلى دلالات رمزية أو أخلاقية مجردة، مع إلغاء مدلولها التشريعي الظاهر، يُعد تجاوزًا للحدود المنهجية للتأويل المقبول. كما أن التأويل في الفكر الإسلامي ليس عملية مفتوحة بلا ضوابط، بل يرتبط بشروط علمية ولغوية وأصولية دقيقة. وقد بيّن محمد بن إدريس الشافعي أن فهم النصوص الشرعية يقتضي الجمع بين دلالات اللغة والسياق الشرعي

ومقاصد الخطاب، دون إهدار لظاهر النص أو تعطيل لأحكامه [٣١]، ومن ثم فإن التأويل الذي يؤدي إلى إلغاء الحكم الثابت بالنص أو تفريغه من مضمونه التشريعي لا يدخل ضمن دائرة الاجتهاد المعتبر، بل يقترب من التعطيل المقنّع للنصوص.

ويظهر الخلل المنهجي في بعض القراءات المعاصرة من خلال التوسع في مفهوم "تاريخية النص"، بحيث تصبح الأحكام الشرعية مرتبطة بالظروف الزمنية التي نشأت فيها، لا بدلالتها التشريعية العامة. ويؤدي هذا التصور إلى نسبية الأحكام وتغيّرها بتغيّر البيئات الثقافية والاجتماعية، وهو ما يتعارض مع الطبيعة المعيارية للنصوص الشرعية في الإسلام. وقد أكد وهبة الزحيلي أن الأحكام الثابتة بالنصوص القطعية لا تقبل الإلغاء أو التعطيل بحجة تغير الزمان، لأن التغير إنما يقع في الوسائل والاجتهادات الظنية، لا في الأصول التشريعية الثابتة [٣٢]. كما أن بعض التأويلات المعاصرة وقعت في الخلط بين "المقاصد" و"المصالح المتوهمة"، حيث جرى توظيف المقاصد الشرعية لتجاوز الأحكام المنصوص عليها، مع أن المقاصد في أصلها أداة لفهم النصوص وتحقيقها، لا لإلغائها أو استبدالها. وقد نبّه الشاطبي إلى أن إعمال المقاصد خارج الإطار النصي يؤدي إلى اضطراب الاستدلال وفتح باب التحكم العقلي في الأحكام الشرعية [٣٣]، ولذلك فإن الاستناد إلى "الحرية" أو "الخصوصية الثقافية" لنفي الأحكام المتعلقة بالحجاب لا ينسجم مع المنهج المقاصدي المنضبط في الفكر الإسلامي.

ومن الإشكالات المنهجية كذلك الفصل بين القرآن والسنة في بناء الأحكام الشرعية. فقد اتجه بعض الخطابات المعاصرة إلى تقليص دور السنة النبوية في التشريع، بحجة أن القرآن لم يرد فيه نص تفصيلي يتعلق بالحجاب، وأن كثيرًا من الأحكام التفصيلية بُنيت على روايات حديثية ظنية. غير أن هذا الطرح يتعارض مع الإجماع الأصولي على حجية السنة وكونها مصدرًا مستقلًا للتشريع. وقد أكد الشافعي أن السنة النبوية تأتي مبيّنة للقرآن ومفسرة له، وأن ردّها يفضي إلى تعطيل جزء كبير من الشريعة الإسلامية [٣٤]. كما أن الدراسات الحديثية أثبتت أن النصوص المتعلقة بالحجاب وردت في مصادر حديثية صحيحة وثابتة، وأن الخلاف الفقهي اقتصر على بعض الفروع الجزئية، لا على أصل الحكم نفسه. ومن ثم فإن التشكيك في الحجاب بدعوى ضعف الأدلة الحديثية يتجاهل الطبيعة التراكمية للاستدلال الفقهي في التراث الإسلامي، والذي يقوم على مجموع النصوص لا على رواية منفردة.

ومن جهة أخرى، فإن إخضاع النصوص الشرعية للمفاهيم الفلسفية الحديثة المتعلقة بالحرية والجسد والجندر أدى إلى إعادة تفسير الأحكام وفق مرجعيات مغايرة للمنظور الإسلامي. وقد حذّر طه عبد الرحمن من خطورة "الاستلاب المفاهيمي" الذي يجعل المرجعية الغربية معيارًا

حاكمًا في قراءة النصوص الإسلامية، بما يؤدي إلى تفكيك البنية الأخلاقية للتشريع الإسلامي من الداخل [٣٥]. ويظهر أثر هذا التوجه بوضوح في الخطابات التي تتعامل مع الحجاب باعتباره قضية هوية ثقافية أو خيارًا فرديًا صرفًا، مع إغفال أبعاده التعبدية والتشريعية.

المبحث الثالث

نقد الشبهات المعاصرة حول الحجاب في السنة النبوية

المطلب الأول: شبهة عدم ثبوت فرضية الحجاب في السنة

تُعدّ شبهة عدم ثبوت فرضية الحجاب من أبرز الشبهات التي أثارتها بعض الاتجاهات الفكرية المعاصرة في سياق إعادة قراءة النصوص الشرعية المتعلقة بالمرأة. وقد استندت هذه الشبهة إلى جملة من الدعاوى، من أهمها التشكيك في حجية السنة النبوية في التشريع، أو الزعم بأن النصوص الحديثية الواردة في الحجاب لا تفيد الوجوب، أو القول بأن الحجاب لم يرد في القرآن الكريم بصيغة صريحة ملزمة. ومن ثم فإن معالجة هذه الشبهة تقتضي بيان مكانة السنة النبوية في البناء التشريعي الإسلامي، وتحليل النصوص المتعلقة بالحجاب من جهة الثبوت والدلالة، مع مناقشة الأسس المنهجية التي قامت عليها هذه الدعوى[٣٦].

تقوم الشريعة الإسلامية على أصلين متلازمين هما القرآن الكريم والسنة النبوية، وقد انعقد إجماع علماء الأمة على أن السنة مصدر تشريعي مستقل يجب العمل به، لأنها وحي من الله تعالى بالمعنى، وإن كان لفظها من النبي صلى الله عليه وسلم. وقد دلّ على ذلك قوله تعالى: ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ الْهَوَى ۝ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى﴾ [النجم: ٣–٤]، وقوله تعالى: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ﴾ [الحشر: ٧]. ولذلك فإن ردّ الأحكام الثابتة بالسنة بحجة عدم ورودها تفصيلًا في القرآن يُفضي إلى تعطيل جانب كبير من التشريع الإسلامي، بما في ذلك أحكام الصلاة والزكاة والحج وغيرها من الأحكام التي جاءت السنة ببيان تفاصيلها. وقد أكد محمد بن إدريس الشافعي أن السنة النبوية تأتي مفسِّرة للقرآن وموضحة لمجمله، وأنها حجة قائمة بذاتها في التشريع [٣٧]، ومن هنا فإن محاولة الفصل بين القرآن والسنة في قضية الحجاب تمثل خروجًا عن المنهج الأصولي الذي استقر عليه علماء الأمة عبر القرون. كما أن الدعوى القائلة بالاكتفاء بالقرآن دون السنة تتناقض مع الطبيعة البيانية للرسالة النبوية، والتي جعلت من النبي صلى الله عليه وسلم مبيّنًا للوحي وشارحًا لأحكامه.

أما من جهة النصوص الحديثية المتعلقة بالحجاب، فقد وردت في مصادر صحيحة ومعتمدة عند أهل الحديث، ومن أبرزها حديث عائشة رضي الله عنها في قصة الإفك، وفيه قولها: "وكان صفوان بن المعطل قد رآني قبل الحجاب" [٣٨]، وهو نص يدل بوضوح على وقوع تشريع

الحجاب في المجتمع المدني. كما وردت أحاديث أخرى تبين التزام نساء الصحابة بالحجاب بعد نزول آياته، ومن ذلك ما روته عائشة رضي الله عنها في وصف نساء الأنصار بعد نزول قوله تعالى: ﴿وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ﴾، قالت: "شققن مروطهن فاختمرن بها" [٣٩]، ويكشف هذا الحديث عن الفهم العملي المباشر للنص القرآني في المجتمع النبوي، وهو فهم قائم على ستر المرأة لرأسها وجسدها وفق ما تقتضيه دلالة الآية.

وقد حاول بعض المعاصرين الطعن في دلالة النصوص الحديثية المتعلقة بالحجاب من خلال التشكيك في صحة بعض الروايات أو تأويلها تأويلًا يُخرجها عن ظاهرها. غير أن هذا المسلك يواجه إشكالًا منهجيًا؛ لأن الأحكام الشرعية لا تُبنى على رواية منفردة، وإنما على مجموع الأدلة الواردة في الباب الواحد. وقد بيّن علماء الحديث والفقه أن النصوص المتعلقة بالحجاب متضافرة في الدلالة على أصل مشروعيته، حتى وإن وقع خلاف في بعض الجزئيات التفصيلية المتعلقة بحدود الستر. ومن جهة أخرى، فإن القول بأن الحجاب لم يرد بصيغة صريحة في القرآن يتجاهل الطبيعة التشريعية للخطاب القرآني والسنة النبوية معًا؛ إذ إن القرآن نص على الخمار والجلباب وأمر النساء بإدناء الجلابيب وضرب الخمر على الجيوب، ثم جاءت السنة موضحة لهيئة الامتثال العملي لهذه الأوامر. ولذلك فإن محاولة حصر الاستدلال في الألفاظ المباشرة دون النظر إلى البيان النبوي يُعدّ مخالفة للمنهج التفسيري والأصولي المعتمد عند علماء الإسلام[٤٠].

وقد أشار يوسف القرضاوي إلى أن التشكيك في الحجاب تحت دعوى "غياب النص القطعي" يقوم غالبًا على تجاهل التراكم الاستدلالي للنصوص الشرعية، وعلى قراءة انتقائية للأدلة بعيدًا عن منهج الجمع والترجيح المعتمد في العلوم الشرعية [٤١]، كما أن هذه القراءات كثيرًا ما تتأثر بالمرجعيات الفكرية الحديثة التي تنظر إلى الأحكام المتعلقة بالمرأة من زاوية الحرية الفردية، لا من زاوية الانتماء إلى المنظومة التشريعية الإسلامية.

وعليه، فإن دعوى عدم ثبوت فرضية الحجاب في السنة النبوية تفتقر إلى الأساس العلمي والمنهجي؛ لأن الحجاب ثابت بالنصوص القرآنية والحديثية، ومدعوم بفهم الصحابة والفقهاء عبر مختلف العصور الإسلامية. كما أن نقد هذه الشبهة يكشف أن الإشكال الحقيقي لا يتعلق بثبوت النصوص، وإنما بطريقة التعامل مع حجية السنة ومناهج فهمها في الخطاب المعاصر.

المطلب الثاني: شبهة ارتباط الحجاب بعادات المجتمع القديم

تستند شبهة ربط الحجاب بعادات المجتمع القديم إلى القول بأن الأحكام المتعلقة بستر المرأة في الإسلام لم تكن تشريعًا تعبديًا مقصودًا لذاته، وإنما جاءت انعكاسًا للأعراف الاجتماعية السائدة

في البيئة العربية القديمة. ووفق هذا التصور، فإن الحجاب يمثل ممارسة ثقافية تاريخية مرتبطة بظروف المجتمع المدني في القرن الأول الهجري، الأمر الذي يجعل استمرار الالتزام به في العصر الحديث – بحسب أصحاب هذه القراءة – غير لازم من الناحية الشرعية. وقد انتشرت هذه الشبهة في بعض الكتابات الحداثية التي تتعامل مع الأحكام الشرعية من منظور تاريخاني يفصل بين النصوص وسياقها التشريعي الكلي. غير أن النظر العلمي في هذه الدعوى يكشف عن وجود خلط بين "العرف" بوصفه عنصرًا مساعدًا في تنزيل الأحكام، وبين "التشريع" بوصفه خطابًا ملزمًا صادرًا عن الوحي. فالأصوليون يقررون أن الأعراف معتبرة في الشريعة ما لم تخالف نصًا شرعيًا، أما إذا ورد النص بحكم معين فإن المرجعية تصبح للنص لا للعرف. ولذلك فإن مجرد موافقة بعض الأحكام الشرعية لأعراف اجتماعية سائدة لا يعني أن مصدرها هو العرف ذاته، لأن الشريعة قد تُقر بعض الأعراف أو تهذبها أو تعدلها وفق مقاصدها الكلية.

وقد ميّز وهبة الزحيلي بين الأحكام المبنية على الأعراف المتغيرة وبين الأحكام الثابتة بالنصوص القطعية، مبينًا أن ما ثبت بدليل شرعي لا يزول بزوال العرف أو تغير البيئة الاجتماعية [٤٢]. ومن ثم فإن محاولة تفسير الحجاب بوصفه نتاجًا ثقافيًا خالصًا تتعارض مع ثبوت النصوص القرآنية والنبوية المتعلقة به، ومع فهم الصحابة والفقهاء لهذه النصوص عبر العصور الإسلامية المختلفة.

كما أن الاستقراء التاريخي يدل على أن الحجاب لم يكن حكرًا على المجتمع العربي القديم، بل عرفت الحضارات والأديان السابقة أشكالًا متعددة من ستر المرأة، وإن اختلفت صورها ودوافعها. وهذا الامتداد التاريخي يكشف أن فكرة الاحتشام ليست ظاهرة اجتماعية مرتبطة بثقافة محددة، وإنما قيمة إنسانية وأخلاقية حضرت في مجتمعات متنوعة. غير أن الإسلام أعاد تنظيم هذه القيمة ضمن إطار تشريعي متكامل قائم على العفة وصيانة المجتمع، وربطها بمقاصد شرعية واضحة[٤٣]. وتؤكد النصوص النبوية أن الحجاب لم يُطرح باعتباره علامة طبقية أو عرفًا قبليًا، وإنما بوصفه جزءًا من المنظومة الأخلاقية الإسلامية. فقد وردت النصوص المتعلقة بالحجاب مقترنة بقيم الحياء والطهارة وغض البصر، وهي قيم لا تختص بزمن معين أو مجتمع محدد. كما أن السنة النبوية تعاملت مع الحجاب باعتباره حكمًا عامًا للنساء المؤمنات، لا مجرد إجراء تنظيمي مؤقت مرتبط بظروف المدينة المنورة في العصر النبوي[٤٤].

ومن الإشكالات المنهجية في هذه الشبهة الخلط بين "سبب التشريع" و"استمرار الحكم". فقد يكون لبعض الأحكام سبب تاريخي معين، لكن ذلك لا يعني انتهاء الحكم بانتهاء سببه ما دام النص قد ورد بصيغة عامة. وقد قرر الأصوليون أن "العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب"،

وهي قاعدة مركزية في فهم النصوص الشرعية. ولذلك فإن القول بأن الحجاب شُرع لظروف اجتماعية محددة لا يكفي لنفي استمرارية الحكم، ما لم يوجد دليل شرعي صحيح يدل على تخصيصه بزمن معين[٤٥]. كما أن ربط الحجاب بالمجتمع القديم يتجاهل الطبيعة العالمية للخطاب الإسلامي؛ إذ إن الإسلام لم يقدّم نفسه باعتباره رسالة محلية مرتبطة بثقافة العرب، بل رسالة موجهة إلى الإنسانية كافة. وقد أكد محمد الطاهر بن عاشور أن من خصائص الشريعة الإسلامية الجمع بين الثبات في المقاصد والكليات، والمرونة في الوسائل والاجتهادات المتغيرة [٤٦]، ومن ثم فإن الأحكام المتعلقة بالقيم الأخلاقية والآداب العامة – ومنها الحجاب – تندرج ضمن دائرة الثوابت التي تستمر باستمرار مقاصدها.

ويُلاحظ أن كثيرًا من الخطابات المعاصرة التي تصف الحجاب بأنه "عادة اجتماعية" تتأثر بالتصورات الغربية الحديثة التي تنظر إلى الدين بوصفه تجربة تاريخية مرتبطة بظروف نشأته الثقافية. وقد أدى إسقاط هذا التصور على النصوص الإسلامية إلى التعامل مع الأحكام الشرعية بوصفها تعبيرًا عن واقع اجتماعي قديم، لا توجيهات معيارية ذات طابع تعبدي وتشريعي. وفي هذا السياق حذّر طه عبد الرحمن من خطورة "تاريخنة القيم الدينية" بما يؤدي إلى تفكيك مرجعيتها الأخلاقية والتشريعية [٤٧].

كما أن الواقع التاريخي للمجتمعات الإسلامية يكشف أن الحجاب ظل حاضرًا في البيئات الإسلامية المختلفة، على تنوع ثقافاتها وأعرافها، وهو ما يدل على أن استمراره لم يكن قائمًا على خصوصية الثقافة العربية وحدها، بل على مرجعيته الدينية والتشريعية. ولذلك فإن اختزال الحجاب في كونه "عادة اجتماعية" يتجاهل الامتداد الحضاري الواسع للممارسة الإسلامية، كما يتجاهل حضور الحجاب في الوعي الفقهي والأخلاقي للمسلمين عبر القرون[٤٨].

المطلب الثالث: شبهة تعارض الحجاب مع الحرية وحقوق المرأة

تقوم شبهة تعارض الحجاب مع الحرية وحقوق المرأة على افتراضٍ مفاده أن الحجاب يمثل قيدًا مفروضًا على المرأة، وأنه يتعارض مع استقلالها الشخصي وحقها في تقرير شكل حضورها الاجتماعي. وقد برز هذا التصور في سياق التأثر بالمفاهيم الليبرالية الحديثة التي تجعل الحرية الفردية المرجعية العليا في تقييم الأحكام الاجتماعية والأخلاقية. غير أن هذا الطرح يتأسس على فهم خاص للحرية لا ينسجم مع التصور الإسلامي الذي يربط الحرية بالمسؤولية الأخلاقية والالتزام بأحكام الشريعة[٤٩].

فالحرية في الإسلام لا تقوم على الانفلات من كل قيد، وإنما على التحرر من الخضوع للأهواء والضغوط الاجتماعية بما يحقق للإنسان كرامته وتوازنه الأخلاقي. ومن ثم فإن الحجاب لا يُفهم

في السياق الإسلامي بوصفه إلغاءً لشخصية المرأة أو انتقاصًا من حقوقها، بل باعتباره التزامًا تعبديًا وأخلاقيًا يندرج ضمن منظومة القيم التي تنظّم علاقة الفرد بالمجتمع. وقد تناول أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية قضية الحجاب والستر في إطار حديثه عن مقاصد الشريعة المتعلقة بالعفة وصيانة المجتمع، مبينًا أن ستر المرأة يرتبط بأحكام التكليف الشرعي لا بمنطق الإقصاء الاجتماعي [٥٠].

كما أن السنة النبوية تقدم صورة متوازنة لحضور المرأة داخل المجتمع؛ إذ شاركت المرأة في العهد النبوي في مجالات العلم والرواية والعبادة والمعاملات، مع التزامها بالضوابط الشرعية المتعلقة بالحجاب والآداب العامة. وقد أبرز عبد الحليم أبو شقة هذا المعنى في كتابه تحرير المرأة في عصر الرسالة، حيث جمع نصوصًا من القرآن والسنة تدل على مشاركة المرأة في الحياة العامة دون تعارض بين ذلك وبين التزامها بالحجاب [٥١]، ويؤكد أبو شقة أن الحجاب في المجتمع النبوي لم يكن أداة لعزل المرأة عن الفضاء الاجتماعي، بل وسيلة لتنظيم العلاقة بين الجنسين ضمن إطار أخلاقي وتشريعي. ويظهر الخلل المنهجي في بعض الخطابات المعاصرة حين تُقاس الأحكام الشرعية المتعلقة بالمرأة وفق المرجعيات الفلسفية الغربية الحديثة دون مراعاة الاختلاف في الأسس المعرفية والقيمية. فالتصور الليبرالي للحرية يقوم على مركزية الفرد واستقلاله عن المرجعيات الدينية، بينما يقوم التصور الإسلامي على مبدأ العبودية لله تعالى، وارتباط الحقوق والواجبات بالمقاصد الأخلاقية والاجتماعية للشريعة. ولذلك فإن الحكم على الحجاب بأنه "قيد على الحرية" ينطلق من تعريف مسبق للحرية لا يُسلَّم به داخل النسق الإسلامي.

ومن جهة أخرى، فإن الادعاء بأن الحجاب يتعارض مع حقوق المرأة يتجاهل أن الإسلام قرر للمرأة حقوقًا دينية ومدنية مستقلة، تشمل حق التعليم والتملك والعمل المشروع والمشاركة الاجتماعية. ولم يكن الحجاب في أي مرحلة من مراحل التشريع الإسلامي مانعًا من هذه الحقوق، بل إن النصوص النبوية تثبت مشاركة النساء في المجال العام مع التزامهن بالستر والاحتشام. وقد أشار محمد عمارة إلى أن الخلط بين بعض الممارسات الاجتماعية الخاطئة وبين الأحكام الشرعية أدى إلى إنتاج صورة مشوهة عن موقع المرأة في الإسلام[٥٢].

وقد ناقشت بعض الدراسات المعاصرة هذه الإشكالية من زاوية نقد المركزية الغربية في تعريف حقوق المرأة، مؤكدة أن فرض نموذج ثقافي واحد للحرية والحقوق يؤدي إلى إقصاء الخصوصيات الحضارية والدينية للشعوب الأخرى. وفي هذا السياق بيّنت دراسة منشورة في

مجلة كلية الشريعة والقانون بتفهنا الأشراف أن مفهوم حقوق المرأة في الإسلام يقوم على التكامل بين الكرامة الإنسانية والضبط الأخلاقي، وليس على الصراع بين الفرد والمجتمع[٥٣].

وعليه، فإن شبهة تعارض الحجاب مع الحرية وحقوق المرأة تقوم في جوهرها على إسقاط مفاهيم فلسفية حديثة على منظومة تشريعية مختلفة في مرجعيتها ومقاصدها. والحجاب في السنة النبوية لا يمثل إلغاءً لفاعلية المرأة أو انتقاصًا من إنسانيتها، بل يندرج ضمن بناء أخلاقي وتشريعي يوازن بين حرية الفرد ومصلحة المجتمع، ويؤسس للعلاقة بين الرجل والمرأة على قيم العفة والاحترام المتبادل.

الخاتمة

تناول هذا البحث قضية الحجاب في السنة النبوية من خلال دراسة تحليلية هدفت إلى بيان الأساس الشرعي للحجاب، والكشف عن أبرز التأويلات المعاصرة للنصوص المتعلقة به. وقد أظهرت الدراسة أن الحجاب ليس مجرد عادة اجتماعية أو ممارسة تاريخية مرتبطة ببيئة معينة، بل هو حكم شرعي ثابت تدل عليه نصوص القرآن الكريم والسنة النبوية الصحيحة. كما بيّنت الدراسة أن مفهوم الحجاب في الإسلام يرتبط بمنظومة أخلاقية وتشريعية متكاملة تقوم على العفة والحياء وصيانة المجتمع.

وكشفت الدراسة أن كثيرًا من القراءات المعاصرة للحجاب تأثرت بمناهج فكرية وافدة، كالتاريخانية والقراءات النسوية الحديثة، مما أدى إلى إعادة تفسير النصوص خارج أصول الاستدلال الشرعي. كما تبيّن أن الشبهات المثارة حول الحجاب . كدعوى عدم ثبوت فرضيته، أو اعتباره عادة اجتماعية، أو القول بتعارضه مع الحرية وحقوق المرأة . تفتقر إلى الأساس العلمي والمنهجي المتين. وانتهى البحث إلى أهمية التعامل مع نصوص الحجاب ضمن إطارها الأصولي والمقاصدي، مع ضرورة تعزيز الدراسات الأكاديمية الرصينة التي تعالج قضايا المرأة والحجاب بمنهج علمي يجمع بين فهم النصوص الشرعية واستيعاب الإشكالات الفكرية المعاصرة.

الهوامش:

---

[١] محمد بن مكرم، ابن منظور .لسان العرب .ط٣، دار صادر، بيروت، ١٤١٤هـ، ج١، ص٢٩٨ .

[٢] محمد بن أبي بكر، الرازي .مختار الصحاح .تحقيق: محمود خاطر، مكتبة لبنان ناشرون، بيروت، ١٩٩٥م، ص٦٢ .

[٣] محمد بن أحمد القرطبي، أبو عبد الله. الجامع لأحكام القرآن. دار الفكر، بيروت، ١٤٠٨هـ/١٩٨٨م، ج١، ص٢١٥.

[٤] محمد بن مكرم، ابن منظور .لسان العرب .المصدر السابق، ج٤، ص٢٥٥ .

[٥] محمد بن جرير، الطبري .جامع البيان عن تأويل آي القرآن .تحقيق: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، بيروت، ٢٠٠٠م، ج١٩، ص١٨١ .

[٦] محمد بن إسماعيل، البخاري .صحيح البخاري .تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، بيروت، ١٤٢٢هـ، ج٥، ص١١٦، حديث رقم ٤١٤١ .

[٧] عقيل صالح كريم، الدليمي. "الحجاب الشرعي بين الواقع والتشريع ".مجلة العلوم الإسلامية، جامعة تكريت، العدد ٤٠، ٢٠٢٥م، ص٧١٩.

[٨] محمد بن إسماعيل، البخاري. صحيح البخاري. تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، بيروت، ١٤٢٢هـ، ج٥، ص١١٦، حديث رقم ٤١٤١.

[٩] مسلم بن الحجاج، النيسابوري. صحيح مسلم. تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د.ت، ج٢، ص٦٠٦، حديث رقم ٨٩٠.

[١٠] سليمان بن الأشعث، أبو داود. سنن أبي داود. تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، بيروت، د.ت، ج٤، ص٦٢، حديث رقم ٤١٠٤.

[١١] محمد بن إسماعيل، البخاري. صحيح البخاري. تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، بيروت، ١٤٢٢هـ، ج٨، ص٣٥، حديث رقم ٦١١٧.

[١٢] محمد بن إسماعيل، البخاري. صحيح البخاري. تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، بيروت، ١٤٢٢هـ، ج٧، ص٣٧، حديث رقم ٥٢٣٢..

[١٣] يوسف، القرضاوي. الحلال والحرام في الإسلام، مكتبة وهبة، القاهرة، ٢٠٠٧، ص١٥١-١٥٤..

[١٤] محمد ناصر الدين الألباني. حجاب المرأة المسلمة في الكتاب والسنة. ط٢، المكتب الإسلامي، دار ابن حزم للطباعة والنشر، بيروت، ١٤١٤هـ/١٩٩٤م ص٥٨.

[١٥] محمد عمارة، عمارة .تحرير المرأة بين الغرب والإسلام .ط٤، دار الشروق، القاهرة، ٢٠٠٠م، ص٤٧.

[١٦] طه، عبد الرحمن .روح الحداثة: المدخل إلى تأسيس الحداثة الإسلامية .ط١، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء، ٢٠٠٦م، ص٧٤.

[١٧] طه، عبد الرحمن .روح الحداثة: المدخل إلى تأسيس الحداثة الإسلامية .المصدر السابق، ص٣٥.

[١٨] فاطمة، المرنيسي. الحريم السياسي: النبي والنساء. ترجمة: عبد الهادي عباس، ط٢، دار الحصاد، دمشق، ١٩٩٣م، ص ١١٧.

[١٩] محمد عمارة، عمارة .تحرير المرأة بين الغرب والإسلام .المصدر السابق، ص ١٥٤.

[٢٠] محمد، أركون. الفكر الأصولي واستحالة التأصيل: نحو تاريخ آخر للفكر الإسلامي. ترجمة: هاشم صالح، ط١، دار الساقي، بيروت، ١٩٩٩م، ص ٢٤٣.

[٢١] عبد المجيد، النجار .خلافة الإنسان بين الوحي والعقل .ط١، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، فرجينيا، ١٩٩٣م، ص١٤٧.

[٢٢] طه، عبد الرحمن .روح الحداثة: المدخل إلى تأسيس الحداثة الإسلامية .المصدر السابق، ص١١٩.

[٢٣] يوسف، القرضاوي .كيف نتعامل مع السنة النبوية .ط٦، دار الشروق، القاهرة، ٢٠٠٠م، ص١٢٠.

[٢٤] محمد الطاهر، ابن عاشور .مقاصد الشريعة الإسلامية .تحقيق: محمد الحبيب ابن الخوجة، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، ٢٠٠٤م، ج٣، ص٢٩٧.

[٢٥] عبد المجيد، النجار .مقاصد الشريعة بأبعاد جديدة .ط١، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ٢٠٠٨م، ص١٧٩.

[٢٦] إبراهيم بن موسى، الشاطبي .الموافقات .تحقيق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، دار ابن عفان، السعودية، ١٩٩٧م، ج٢، ص٣٠٢ .

[٢٧] محمد عمارة، عمارة. تحرير المرأة بين الغرب والإسلام. المصدر السابق، ص ١٧٠.

[٢٨] يوسف، القرضاوي .كيف نتعامل مع السنة النبوية .المصدر السابق، ص١٤٤.

[٢٩] محمد عمارة، عمارة. الإسلام وحقوق الإنسان: ضرورات لا حقوق. ط٢، دار السلام، القاهرة، ٢٠٠٥م، ص ١١٦.

[٣٠] طه، عبد الرحمن. سؤال الأخلاق: مساهمة في النقد الأخلاقي للحداثة الغربية. ط١، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء، ٢٠٠٠م، ص ٤٨.

[٣١] محمد بن إدريس، الشافعي .الرسالة .تحقيق: أحمد محمد شاكر، مكتبة الحلبي، القاهرة، ١٩٤٠م، ص٥٢.

[٣٢] وهبة، الزحيلي .أصول الفقه الإسلامي .ط٢، دار الفكر، دمشق، ١٩٨٦م، ج٢، ص١١١٨.

[٣٣] إبراهيم بن موسى، الشاطبي .الموافقات .المصدر السابق، ج٤، ص١٩٥.

[٣٤] محمد بن إدريس، الشافعي .الأم .دار المعرفة، بيروت، ١٩٩٠م، ج٧، ص٢٧٣.

[٣٥] طه، عبد الرحمن .روح الدين: من ضيق العلمانية إلى سعة الائتمانية .ط١، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء، ٢٠١٢م، ج١، ص١٤٧.

[٣٦] مصطفى، السباعي .السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي .ط٣، المكتب الإسلامي، بيروت، ١٩٨٢م، ص٣٧٦.

[٣٧] محمد بن إدريس، الشافعي .الرسالة .المصدر السابق، ص٧٨.

[٣٨] محمد بن إسماعيل، البخاري .صحيح البخاري .المصدر السابق، ج٥، ص١١٦، حديث رقم ٤١٤١.

[٣٩] محمد بن إسماعيل، البخاري .صحيح البخاري .المصدر السابق، ج٨، ص٤٨٩، كتاب التفسير، باب: ﴿وليضربن بخمرهن على جيوبهن﴾ .

[٤٠] محمد بن إدريس، الشافعي .الرسالة .المصدر السابق، ص٨٠.

[٤١] يوسف، القرضاوي .الصحوة الإسلامية بين الجحود والتطرف .ط١، مكتبة وهبة، القاهرة، ١٩٨٢م، ص١٤٣.

[٤٢] وهبة، الزحيلي .أصول الفقه الإسلامي .المصدر السابق، ج٢، ص١١١٨.

[٤٣] علي جمعة، محمد .المرأة في الحضارة الإسلامية .ط١، دار الفاروق، القاهرة، ٢٠٠٧م، ص٩٤.

[٤٤] طه، عبد الرحمن .سؤال العمل: بحث عن الأصول العملية في الفكر والعلم .المصدر السابق، ص١٨٩.

(٤٥) وهبة، الزحيلي .أصول الفقه الإسلامي .المصدر السابق، ج٢، ص١١٢١.

(٤٦) محمد الطاهر، ابن عاشور .مقاصد الشريعة الإسلامية .المصدر السابق، ج٣، ص٢٩٦.

(٤٧) طه، عبد الرحمن .سؤال العمل: بحث عن الأصول العملية في الفكر والعلم .المصدر السابق، ص١٩٢.

(٤٨) علي جمعة، محمد .المرأة في الحضارة الإسلامية .المصدر السابق، ص٩٥.

(٤٩) طه، عبد الرحمن .*سؤال الأخلاق: مساهمة في النقد الأخلاقي للحداثة الغربية* .المصدر السابق، ص ٤٩.

(٥٠) أحمد بن عبد الحليم، ابن تيمية .حجاب المرأة ولباسها في الصلاة .تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني، ط٦، المكتب الإسلامي، بيروت، ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م، ص٣٨.

(٥١) عبد الحليم، أبو شقة .تحرير المرأة في عصر الرسالة: دراسة عن المرأة جامعة لنصوص القرآن الكريم وصحيحي البخاري ومسلم .ط٦، دار القلم، الكويت، ٢٠٠٢م، ج٤، ص٢٣.

(٥٢) محمد، عمارة .تحرير المرأة بين الغرب والإسلام .المصدر السابق، ص٩٤.

(٥٣) بنت سليمان، الغنيم. "الإعجاز التشريعي في تنظيم حقوق المرأة في الكتاب والسنة ."مجلة كلية الشريعة والقانون بتفهنا الأشراف، جامعة الأزهر، العدد ٢٢، ٢٠٢٠م، ص٣١٤.

قائمة المصادر والمراجع

١.أركون، محمد .*الفكر الأصولي واستحالة التأصيل: نحو تاريخ آخر للفكر الإسلامي* .ترجمة: هاشم صالح، ط١، دار الساقي، بيروت، ١٩٩٩م .

٢.الألباني، محمد ناصر الدين .*حجاب المرأة المسلمة في الكتاب والسنة* .ط٢، المكتب الإسلامي، دار ابن حزم للطباعة والنشر، بيروت، ١٤١٤هـ/١٩٩٤م .

٣.البخاري، محمد بن إسماعيل .*صحيح البخاري* .تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، بيروت، ١٤٢٢هـ .

٤.ابن عاشور، محمد الطاهر .*مقاصد الشريعة الإسلامية* .تحقيق: محمد الحبيب ابن الخوجة، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، ٢٠٠٤م .

٥.ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم .*حجاب المرأة ولباسها في الصلاة* .تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني، ط٦، المكتب الإسلامي، بيروت، ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م .

٦.ابن منظور، محمد بن مكرم .*لسان العرب* .ط٣، دار صادر، بيروت، ١٤١٤هـ .

٧.أبو شقة، عبد الحليم .*تحرير المرأة في عصر الرسالة: دراسة عن المرأة جامعة لنصوص القرآن الكريم وصحيحي البخاري ومسلم* .ط٦، دار القلم، الكويت، ٢٠٠٢م .

٨.السباعي، مصطفى .*السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي* .ط٣، المكتب الإسلامي، بيروت، ١٩٨٢م .

٩.الشافعي، محمد بن إدريس .*الأم* .دار المعرفة، بيروت، ١٩٩٠م .

١٠.الشافعي، محمد بن إدريس .*الرسالة* .تحقيق: أحمد محمد شاكر، مكتبة الحلبي، القاهرة، ١٩٤٠م .

١١.الشاطبي، إبراهيم بن موسى .*الموافقات* .تحقيق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، دار ابن عفان، السعودية، ١٩٩٧م .
١٢.الطبري، محمد بن جرير .*جامع البيان عن تأويل آي القرآن* .تحقيق: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، بيروت، ٢٠٠٠م .
١٣.طه، عبد الرحمن .*روح الحداثة: المدخل إلى تأسيس الحداثة الإسلامية* .ط١، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء، ٢٠٠٦م .
١٤.طه، عبد الرحمن .*روح الدين: من ضيق العلمانية إلى سعة الائتمانية* .ط١، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء، ٢٠١٢م .
١٥.طه، عبد الرحمن .*سؤال الأخلاق: مساهمة في النقد الأخلاقي للحداثة الغربية* .ط١، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء، ٢٠٠٠م .
١٦.طه، عبد الرحمن .*سؤال العمل: بحث عن الأصول العملية في الفكر والعلم* .
١٧.عمارة، محمد .*تحرير المرأة بين الغرب والإسلام* .ط٤، دار الشروق، القاهرة، ٢٠٠٠م .
١٨.عمارة، محمد .*الإسلام وحقوق الإنسان: ضرورات لا حقوق* .ط٢، دار السلام، القاهرة، ٢٠٠٥م .
١٩.علي جمعة، محمد .*المرأة في الحضارة الإسلامية* .ط١، دار الفاروق، القاهرة، ٢٠٠٧م .
٢٠.القرضاوي، يوسف .*الحلال والحرام في الإسلام* .مكتبة وهبة، القاهرة، ٢٠٠٧م .
٢١.القرضاوي، يوسف .*كيف نتعامل مع السنة النبوية* .ط٦، دار الشروق، القاهرة، ٢٠٠٠م .
٢٢.القرضاوي، يوسف .*الصحوة الإسلامية بين الجحود والتطرف* .ط١، مكتبة وهبة، القاهرة، ١٩٨٢م .
٢٣.القرطبي، محمد بن أحمد، أبو عبد الله .*الجامع لأحكام القرآن* .دار الفكر، بيروت، ١٤٠٨هـ/١٩٨٨م .
٢٤.المرنيسي، فاطمة .*الحريم السياسي: النبي والنساء* .ترجمة: عبد الهادي عباس، ط٢، دار الحصاد، دمشق، ١٩٩٣م .
٢٥.مسلم بن الحجاج النيسابوري .*صحيح مسلم* .تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د.ت .
٢٦.النجار، عبد المجيد .*خلافة الإنسان بين الوحي والعقل* .ط١، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، فرجينيا، ١٩٩٣م .
٢٧.النجار، عبد المجيد .*مقاصد الشريعة بأبعاد جديدة* .ط١، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ٢٠٠٨م .
٢٨.أبو داود، سليمان بن الأشعث .*سنن أبي داود* .تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، بيروت، د.ت .
٢٩.الرازي، محمد بن أبي بكر .*مختار الصحاح* .تحقيق: محمود خاطر، مكتبة لبنان ناشرون، بيروت، ١٩٩٥م .
٣٠.الزحيلي، وهبة .*أصول الفقه الإسلامي* .ط٢، دار الفكر، دمشق، ١٩٨٦م .
٣١.الزمخشري، محمود بن عمر، أبو القاسم .*تفسير الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التنزيل* .مطبعة الاستقامة، القاهرة، ١٩٤٦م .

الدوريات والمقالات العلمية

٣٢. الدليمي، عقيل صالح كريم. "الحجاب الشرعي بين الواقع والتشريع ."*مجلة العلوم الإسلامية*، جامعة تكريت، العدد (٤٠)، ٢٠٢٥م .

٣٣. الغنيم، بنت سليمان. "الإعجاز التشريعي في تنظيم حقوق المرأة في الكتاب والسنة ."*مجلة كلية الشريعة والقانون بتفهنا الأشراف*، جامعة الأزهر، العدد (٢٢)، ٢٠٢٠م.

References

1.Arkoun, Mohammed. *Fundamentalist Thought and the Impossibility of Authentic Foundation: Toward Another History of Islamic Thought*. Translated by Hashim Salih, 1st ed., Dar Al-Saqi, Beirut, 1999.

2.Al-Albani, Muhammad Nasir al-Din. *The Muslim Woman's Hijab in the Qur'an and Sunnah*. 2nd ed., Al-Maktab Al-Islami and Dar Ibn Hazm for Printing and Publishing, Beirut, 1414 AH/1994.

3.Al-Bukhari, Muhammad ibn Isma'il. *Sahih al-Bukhari*. Edited by Muhammad Zuhair ibn Nasir al-Nasir, Dar Tuq al-Najah, Beirut, 1422 AH.

4.Ibn Ashur, Muhammad al-Tahir. *Maqasid al-Shariah al-Islamiyyah (The Objectives of Islamic Law)*. Edited by Muhammad al-Habib Ibn al-Khojah, Ministry of Endowments and Islamic Affairs, Qatar, 2004.

5.Ibn Taymiyyah, Ahmad ibn Abd al-Halim. *Women's Veil and Dress in Prayer*. Edited by Muhammad Nasir al-Din al-Albani, 6th ed., Al-Maktab Al-Islami, Beirut, 1405 AH/1985.

6.Ibn Manzur, Muhammad ibn Mukarram. *Lisan al-Arab*. 3rd ed., Dar Sadir, Beirut, 1414 AH.

7.Abu Shuqqah, Abd al-Halim. *The Liberation of Women during the Prophetic Era: A Study of Women through Qur'anic Texts and Sahih al-Bukhari and Sahih Muslim*. 6th ed., Dar Al-Qalam, Kuwait, 2002.

8.Al-Siba'i, Mustafa. *The Sunnah and Its Status in Islamic Legislation*. 3rd ed., Al-Maktab Al-Islami, Beirut, 1982.

9.Al-Shafi'i, Muhammad ibn Idris. *Al-Umm*. Dar Al-Ma'rifah, Beirut, 1990.

10.Al-Shafi'i, Muhammad ibn Idris. *Al-Risalah*. Edited by Ahmad Muhammad Shakir, Maktabat Al-Halabi, Cairo, 1940.

11.Al-Shatibi, Ibrahim ibn Musa. *Al-Muwafaqat*. Edited by Abu Ubaidah Mashhur ibn Hasan Al Salman, Dar Ibn Affan, Saudi Arabia, 1997.

12.Al-Tabari, Muhammad ibn Jarir. *Jami' al-Bayan fi Ta'wil Ay al-Qur'an*. Edited by Ahmad Muhammad Shakir, Mu'assasat Al-Risalah, Beirut, 2000.

13.Taha, Abd al-Rahman. *The Spirit of Modernity: An Introduction to the Foundation of Islamic Modernity*. 1st ed., Arab Cultural Center, Casablanca, 2006.

14.Taha, Abd al-Rahman. *The Spirit of Religion: From the Narrowness of Secularism to the Breadth of Trusteeship*. 1st ed., Arab Cultural Center, Casablanca, 2012.

15.Taha, Abd al-Rahman. *The Question of Ethics: A Contribution to Ethical Criticism of Western Modernity*. 1st ed., Arab Cultural Center, Casablanca, 2000.

16.Taha, Abd al-Rahman. *The Question of Action: A Study on Practical Foundations in Thought and Science*.

17.Imarah, Muhammad. *Women's Liberation between the West and Islam*. 4th ed., Dar Al-Shorouk, Cairo, 2000.

18.Imarah, Muhammad. *Islam and Human Rights: Necessities, Not Rights*. 2nd ed., Dar Al-Salam, Cairo, 2005.

19.Gomaa, Ali Muhammad. *Women in Islamic Civilization*. 1st ed., Dar Al-Farouq, Cairo, 2007.

20.Al-Qaradawi, Yusuf. *The Lawful and the Prohibited in Islam*. Maktabat Wahbah, Cairo, 2007.

21.Al-Qaradawi, Yusuf. *How to Deal with the Prophetic Sunnah*. 6th ed., Dar Al-Shorouk, Cairo, 2000.

22.Al-Qaradawi, Yusuf. *The Islamic Awakening between Rejection and Extremism*. 1st ed., Maktabat Wahbah, Cairo, 1982.

23.Al-Qurtubi, Muhammad ibn Ahmad. *Al-Jami' li Ahkam al-Qur'an*. Dar Al-Fikr, Beirut, 1408 AH/1988.

24.Mernissi, Fatima. *The Political Harem: The Prophet and Women*. Translated by Abd al-Hadi Abbas, 2nd ed., Dar Al-Hassad, Damascus, 1993.

25.Muslim ibn al-Hajjaj al-Naysaburi. *Sahih Muslim*. Edited by Muhammad Fu'ad Abd al-Baqi, Dar Ihya al-Turath al-Arabi, Beirut, n.d.

26.Al-Najjar, Abd al-Majid. *Human Vicegerency between Revelation and Reason*. 1st ed., International Institute of Islamic Thought, Virginia, 1993.

27.Al-Najjar, Abd al-Majid. *Maqasid al-Shariah in New Dimensions*. 1st ed., Dar Al-Gharb Al-Islami, Beirut, 2008.

28.Abu Dawud, Sulayman ibn al-Ash‘ath. *Sunan Abi Dawud*. Edited by Muhammad Muhyi al-Din Abd al-Hamid, Al-Maktabah Al-Asriyyah, Beirut, n.d.

29.Al-Razi, Muhammad ibn Abi Bakr. *Mukhtar al-Sihah*. Edited by Mahmoud Khater, Maktabat Lubnan Nashirun, Beirut, 1995.

30.Al-Zuhayli, Wahbah. *Usul al-Fiqh al-Islami (Principles of Islamic Jurisprudence)*. 2nd ed., Dar Al-Fikr, Damascus, 1986.

31.Al-Zamakhshari, Mahmoud ibn Umar. *Al-Kashshaf: On the Realities of Revelation and the Interpretative Perspectives on the Qur’an*. Al-Istiqamah Press, Cairo, 1946.

Journal Articles

32.Al-Dulaimi, Aqeel Salih Karim. “The Legal Hijab between Reality and Legislation.” *Journal of Islamic Sciences*, University of Tikrit, no. 40, 2025.

33.Al-Ghunaim, Bint Suleiman. “Legislative Miracles in Organizing Women’s Rights in the Qur’an and Sunnah.” *Journal of the Faculty of Sharia and Law, Tafahna Al-Ashraf*, Al-Azhar University, no. 22, 2020.